علاقة الدعوة بالدولة في الإسلام

الدكتور محمد مصطفى أفقير

أستاذ باحث في تاريخ الإسلام وحضارته/ المغرب

The Relationship of the Call and the State in Islam

Dr. Mohammed Mustafa Ifkeer

Prof. in the Islamic History and Civilization / Morocco

rachid1433@yahoo.com

Abstract

The prophetic era is the peak of the Islamic history so companions of the prophet were inspired by the prophetic thought. Thus, they greatly played their political roles in the era of the prophet and the Righteous Caliphs. Their call participated in getting the people out of oppression and ignorance to justice and enlightenment.

المقدمة:

الحمد لله أحمده أبلغ حمد وأزكاه، وأشمله وأنماه. وأشهد أن لا إله إلا الله البر الكريم، الرؤوف الرحيم، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وحبيبه وخليليه، الهادي إلى صراط مستقيم، والداعي إلي دين قويم صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين، وعلى آله وسائر الصالحين.

أما بعد؛ فقد قال الكريم جل في علاه: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾[1]. وقال جل عدله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا. يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾[2]. فعلم بهذا أن الإسلام دعوة الى الله يهدي الناس إلى جنات الخلد وإلى رؤية وجه الله الكريم، ودولة ترعى الدعوة لتنتشر في الآفاق حتى لا يحرم منها أحد، وتطبق العدل ليعيش الناس في أمن وسلام ولا يطغى أحد على أحد.

فصلى الله على سيدنا محمد الأمين الذي قام بأعباء الدعوة، وعلمها المسلمين منهاجاً سلوكيا عمليا، ومعراجا روحيا يرقى بالقلب نحو المعالي، صلى الله عليه وعلى آله ورضي الله عن أصحابه العظماء الأبطال وعن تابعيهم وتابعي تابعيهم الرجال الكرام بإحسان إلى يوم الدين.

الله تعالى أسأل أن يجعل من هاته الورقة البحثية لبنة في بناء المنهج الإسلامي في الدراسة التاريخية وخطوة صادقة في توضيح العلاقة التكاملية بين الدعوة والدولة، حيث أن تاريخ الدولة في عصر النبوة وعصر الخلافة الراشدة هو تاريخ هذه الدعوة ذاتها، فإنما وجدت الدولة لتكون خادمة للدعوة، ذرعها الواقي وحصنها المنيع.

عصر النبوة هو ذروة التاريخ الإسلامي، نهل الصحابة العظماء صناع التاريخ من مدرسة النبوة، مدرسة القرآن الكريم، فقاموا بأدوارهم الدعوية والسياسية أحسن قيام في ظل دولة الرسول الحاكم وفي دولة الخلفاء الراشدين، التي امتدحها وباركها النبي الرسول في الحديث: (عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ،عُضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ) [3].

برزت في عصر النبوة عظمة الأمة الإسلامية بروزا جليا، قامت على أسس قويمة رصينة من العقيدة والشريعة، القرآن والسنة الأخلاق والسياسة. وتجلت فيه تقدمية الدولة ونظمها على جميع نظم الحكم السائدة آنذاك، واضطلعت بمهمة إخراج الناس من ظلم العباد إلى عدل الإسلام، ومن ظلام الشرك إلى عبادة الله وحده، تلك هي دولة الإسلام وتلك وظيفتها.

(1)- سورة يوسف: من الآية 108.
(2) - سورة النساء: الآية 58-59.
(3)-الآجُرِّيُّ، الشريعة. 5أجزاء، تحقيق: عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، ط.2، دار الوطن، الرياض 1999م، 4: 1767.

جدير بالذكر أن الإسلام اتّسمَ بالطابع العلمي منذ نزول ﴿اقْرَأْ﴾ أول آية على رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار حراء. دعوة تأمر حملة المشروع الإنساني العظيم بالقراءة وطلب العلوم بكل فروعها، والتفكير والتفكر والبحث في السموات بطبقاتها والأرض بتضاريسها وكائناتها وأسرارها والناس وطبائعهم وثقافاتهم، دعوة تبني الإنسان روحا وفكرا وتؤسس المجتمع والدولة والأمة.

تتابعت بعد ﴿اقْرَأْ﴾ الآيات المحكمات، تتنزل تترى على قلب النبي العظيم ينزلها على أرض الواقع دعوة وسياسة للنفوس والمجتمع والإدارة. ومسار الدعوة يبين بوضوح منذ الوهلة الأولى، وهي محاصرة في مكة، أنها دعوة عالمية ومشروعها القادم تأسيس دولة لها إدارة وسلطة وجيش دورها نشر وحماية الدعوة. ومن الآيات المكية التي أكدت عالمية الدعوة قوله الكريم جلّ وعلا: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً﴾[1]. ثم جاء فتح المدينة المنورة، أول فتح إسلامي مظفر بالدعوة ليؤكد المشروع النبوي المكي، وشرف أبطالها العظماء باسم الأنصار وشرف ترابها بأسماء زكية طيبة منها المدينة وطيبة وطابة ودار الهجرة.

وأضحت عاصمة دولة القرآن ومجتمع العظماء، منها خرج الفاتحون بالدعوة إلى أصقاع العالم بعد أن تشكلت أول حكومة بقيادة الإمام محمد صلى الله عليه وسلم، وشرع في تنظيم الجيش والإدارة في شكلها البسيط المحكم وتدبير شؤون الاقتصاد والعلاقات الخارجية، وقامت فيها حياة إسلامية في شكلها النموذجي الخالد واستمرت 10 سنوات تمت فيها الرسالة بشقيها الدعوي والسياسي وكملت مع نزول قول الحق جل في علاه: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِيناً﴾[2].

نشأت دولة القرآن النبوية في عالم غارق في الحروب والعصبية المقيتة والصراع المستمر. فغيرت وجه الأرض بالعدل والعلم والحضارة. فما أشبه الأمس باليوم؟!. لذلك (التشابه) نكتب هذه الورقة وغيرها لنعيد الأمجاد إلى أذهاننا وضمائرنا منتظرين الفتح العظيم الموعود بإذن الله في الزمان الذي نعيشه مستشرفين المستقبل الواعد كما استشرف العقلاء النبي الموعود وناصروه وعزروه فمكن الله لهم حين شاء ذلك.

نعيش في عالم مضطرب تسوده الحروب والفتن والظلم وانعدام الثقة وفقدان البوصلة. عالم أحكم الأقوياء فيه سيطرتهم على الضعفاء الفقراء بالاستغلال والتسخير وأشعلت الدول الكبرى فتيل الحروب بين الدول لترويج السلاح والدواء وإحكام السيطرة عليها...

نعيش في عالم يسوسه زعماء يفتقدون إلى الوازع الديني (والأخلاقي) لا يتورعون عن نقض العهود والمواثيق ودعم الحركات والدول الإرهابية ودعم الانقلابات في سبيل السلطة والمال. كل ذلك لأنهم غيبوا الدين والشرائع. ألا ليتهم يعلمون نبل الإسلام؟! ألا ليتهم يفقهون؟!

إلى هذا العالم المتوتر يجب أن نكتب عن تاريخ الدولة في عصر النبوة ليتعرف المسلم العلماني والحداثي وغير المسلم على دولة القرآن النبوية. يتعرف على فتوحاتها المعجزة، كيف توسعت تحت راية الجهاد وأخلاق الجهاد، كيف تم القضاء على أكبر إمبراطوريتين ظالمتين، وكيف ذابت العصبية القبلية، وكيف انتشرت الدعوة بحب وسلام، كيف تسامح النبي الكريم مع مخالفيه ومعارضيه. وكيف طبقت اللامركزية وأديرت الأقاليم التابعة برجال عظماء حكماء. كيف تحولت القلوب والنفوس من الشر إلى الخير من الكفر إلى الإيمان. كيف ساد العظماء العالم واخترقوا الآفاق بالفتوحات المباركة بنور الدعوة...كيف عاش الإنسان حرا كريما سعيدا مطمئنا...كل ذلك في 23سنة فقط!!.

نكتب عن تاريخ وفقه الدعوة والدولة لعل الناس يهتدون ويركبون سفينة النجاة ويتخلصون من شقاء المادة والأنانية وضنك الحروب والقتل والدمار، ويعودون إلى تحكيم شريعة الله سبحانه وتعالى في سلوكهم وعلاقاتهم وشؤون حياتهم ويسود السلام والأمن والله ولي ذلك وهو القادر عليه.

بالجملة، هذا البحث يبعث على المقارنة ليس بين القانون الدولي في القرن 7م وبين الشريعة في دولة النبوة. لكن بين هاته الأخيرة وبين الدول المعاصرة بمختلف نظمها ودساتيرها وتطبيقاتها القانونية لأن القانون في الدول المتزامنة مع حقبة النبوة لم يكن في

(1) - الأعراف: 58.
(2)- المائدة: 3.

مستوى يسمح له أن يقارن بالشريعة الإسلامية. علاوة على أن نظام دولة النبوة على قدمه أجل من أن يقارن بالنظم الوضعية الحديثة، فالنظم الوضعية لا تزال في مستوى أدنى من مستوى الشريعة الربانية المصدر والنبوية التنزيل وستظل. وليعجب من شاء كما شاء من هذا الاعتقاد، فإن الحق غريب والحق أحق أن يتبع. ولكن العجب لن يستبد بمن كان له عقل يفكر ويميز بين كمال الله ورسول الله ونقص البشر.

المبحث الأول: مفهوم الدولة في اللغة والاصطلاح

أولا . الدولة لغة:

ورد لفظ "دُولة" (بضم الدال) في سورة الحشر في قوله تعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾[1]. قال الطبري(ت310هـ/ 923م): "وبضم الدال من (دولة) قرأ جميع قراء الأمصار، غير أنه حكي عن أبي عبد الرحمن الفتح فيها"[2]. وقد اختلف أهل التفسير واللغة في معنى ذلك، في حال ضمت الدال أو فتحت، "فقال بعض الكوفيين: معنى ذلك: إذا فتحت الدولة تكون للجيش يهزم هذا هذا، ثم يهزم الهازم، فيقال: قد رجعت الدولة على هؤلاء. وقيل الدولة برفع الدال في الملك والسنين، التي تغير وتبدل على الدهر، فتلك الدولة والدول. وقال بعضهم: فرق ما بين الضم والفتح أن الدولة (بالضم): هي اسم الشيء الذي يتداول بعينه، والدولة (بالفتح) الفعل"[3]. وقيل "الدولة بفتح الدال المهملة: بمعنى الإدالة وهي الغلبة"[4]. وقال ابن منظور(ت711هـ/ 1311م): "الدَّوْلة الانتقال من حال الشدَّة إلى الرَّخاء، ومنه قول أَبي سُفْيان(ت57هـ/652م) لهِرَقْل: نُدالُ عليه ويُدالُ علينا أَي نَغْلِبه مرة ويَغلبنا أُخرى"[5]. وَقَالَ الحجاج(95هـ/714م) في خطبة له: "يوشك أن تُدال الأرض منا فلنسكنن بطنها، كما علونا ظهرها، ولتأكلن من لحومنا، كما أكلنا من ثمارها, ولتشربن من دمائنا، كما شربنا من مائها، ثم لتوجدن جُرزًا"[6]، وقال العسكري(ت395هـ/ 1005م) في "الفروق اللغوية": "الدولة انتقال حال سارة من قوم إلى قوم، وما ينال من المال بالدولة، فيتداوله القوم بينهم هذا مرة وهذا مرة، أو هو فعل المنتهبين والدولة الشئ الذي ينتهب"[7].

وبالجملة، اشتهر استعمال مفهوم الدولة في اللغة للدلالة على معنيين متقاربين: الدُّولة في المال، والدَّوْلة في الحرب. والدَّولة في الحرب أن يدال أحد المتحاربين على الآخر، فيقال: كانت لهذا الجيش الدَّولة على الجيش الآخر أي الانتصار عليه. ومنه قول الزمخشري(ت538هـ/ 1143م): "أديل المؤمنون على المشركين يوم بدر، وأديل المشركون على المسلمين يوم أحد"[8]. وأما الدولة (بالضم) في المال فمثاله أن يقال: صار المال دولة بينهما أي يتداولانه، يكون مرة لأحدهما ومرة للآخر، ومنه قول الله تعالى:﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُم﴾[9]. واشتقاق الدُّولَة مِن تَداوُلِ الأيّامِ ظاهِرٌ[10] كما قال الزبيدي(ت1205هـ/ 1790م). وبينما رأى عيسى بن عمر(ت149هـ/ 766م) أن "كلتاهما تكون في الحرب والمال سواء"[11]. فإن أبا عبيد(ت224هـ/ 838م) رأى أن "الدولة بالضم: اسم الشئ الذي يتداول به بعينه. والدولة بالفتح: الفعل"[12]. وقولهم دواليك أي تداول بعد تداول قال ابن سيده: "دَوالَيْكَ: أي مُدَاولَةً على الأَمْرِ"[13]، وقولهم: "أدَلْتُه وتَدَاوَلْنا الأَمْر أخذْناه بالدُّوَلِ"[1].

---

(1) ـ سورة الحشر: الآية 7.
(2) ـ أبو جعفر الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن. 24جزء، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط.1، مؤسسة الرسالة، لبنان2000م، 23: 279.
(3) ـ المكان نفسه. (بتصرف).
(4) ـ انظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر. 5 أجزاء، تحقيق: محمود محمد الطناحي وطاهر أحمد الزاوي، المكتبة العلمية، بيروت ـ لبنان 1979م، 2: 349.
(5) ـ ابن منظور، لسان العرب. 15جزء، ط.3، دار صادر، بيروت ـ لبنان 1414هـ، مادة: دول، 11: 252. (بتصرف).
(6) ـ حمد الخطابي، غريب الحديث. 3أجزاء، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي, دار الفكر، 1982م، 3: 173.
(7) ـ أبو هلال العسكري، معجم الفروق اللغوية.تحقيق:بيت الله بيات، ط.1، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قمـإيران 1412هـ، ص. 512.
(8) ـ الزمخشري، أساس البلاغة. جزآن، تحقيق: محمد باسل عيون السود، ط.1، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان 1998م، 1: 303.
(9) ـ سورة الحشر: الآية 7.
(10) ـ مرتضى الزَّبيدي، العروس من جواهر القاموس. تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، (بدون تاريخ)، مادة: ت. و. ل، 28: 146.
(11) ـ ابن السكيت، ترتيب إصلاح المنطق. رتبه وقدم له وعلق عليه: محمد حسن بكائى، ط.1، مجمع البحوث الإسلامية، مؤسسة الطبع والنشر في الأستانة، إيران 1412هـ، ص.158.
(12) ـ انظر:الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. أجزاء، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط.4، دار العلم للملايين، بيروت 1987م، 4: 1700.
(13) ـ ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم. 11جزء، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ط.1، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان 2000م، 9: 428.

يتضح من التعريفات اللغوية أن كلمة دولة لا تخرج عن أحد معنيين. "المعنى الأول مرتبط بالاستخدام الذي ورد في القرآن الكريم، حيث استخدمت كلمة دولة (بضم الدال) للإشارة إلى الهيمنة الاقتصادية لفئة على فئة أخرى، بينما يرتبط المعنى الثاني بالاستخدام الذي أصبح شائعا في مرحلة لاحقة عندما استخدمت كلمة دولة (بفتح الدال) للإشارة إلى الهيمنة السياسية والعسكرية لفئة من فئات المجتمع على الفئات الأخرى. ويتضح الترابط بين المعنيين عند ملاحظة عدم انفكاك الهيمنة الاقتصادية عن الهيمنة السياسية في الغالب"[2].

وسنحاول، فيما يلي، أن نقارب المفهوم اصطلاحيا من خلال فقهين متباينين هما: الفقه السياسي الوضعي، والفقه السياسي الإسلامي.

ثانيا . مفهوم الدولة في الفقه السياسي المعاصر:

يعرف فقهاء القانون الدستوري الدولة بتعريفات عديدة. نقتصر منها على التعريفات الآتية:

الدولة "وحدة قانونية دائمة، تتضمن وجود هيئة اجتماعية لها حق ممارسة سلطات قانونية معينة، في مواجهة أمة مستقرة على إقليم محدد، وتباشر الدولة حقوق السيادة بإرادتها المنفردة، وعن طريق استخدام القوة المادية التي تحتكرها"[3]. وهذا التعريف لأندرو بونار لو/Andrew Bonar Law (ت1923م). ويعرفها هولاند/Hollande "أنها مجموعة من الأفراد يقطنون إقليما معينا، أو يخضعون لسلطان الأغلبية، أو سلطان طائفة منهم"[4]. وعرفها محمد موسى(ت 1383هـ/1963 م) بأنها "جماعة من الناس تقيم دائما في إقليم معين، ولها شخصيتها المعنوية، ونظامها الذي تخضع له ولحكامها، واستقلالها السياسي"[5]. وعرفها "مجمع اللغة العربية" بأنها "مجموع كبير من الأفراد يقطن بصفة دائمة إقليما معينا، ويتمتع بالشخصية المعنوية وبنظام حكومي وبالاستقلال السياسي"[6]. وعرفها فوسيي/ B.Fossier بأنها الشكل السياسي الذي تتجمع فيه السلطات في يد واحدة، أو عائلة واحدة[7].

يتفق فقهاء القانون، كما يبدو، على "أن الدولة في الفكر القانوني الحديث لا تقوم دون توافر ثلاثة أركان على الأقل، هي الشعب والإقليم والسلطة"[8]. أي أن توجد جماعة من الناس هم شعب الدولة، يعيشون على إقليم محدد هو حدود الدولة ومجال سيادتها، وينتظم هؤلاء الناس تحت حكومة معينة، بيدها سلطة قانونية. ويمكن لمفهوم الدولة أن يستخدم للدلالة على المؤسسة الحاكمة، فيستعمل المصطلح هنا في مقابل الشعب كما هو شائع.

وتعتبر الدولة القومية المعروفة بشكلها الحالي نتاجا حديثا، ظهر في بداية العصور الحديثة في القرن 16م مع انهيار الدولة الفيودالية[9]، وجاء كرد فعل للتفاعلات السياسية الناتجة عن الاستبداد في الحكم، وعن توزع السلطة، في العصور الوسطى في أوروبا، في يد أقليات أرستقراطية تميز نظامها بتقوية سلطة الملك أو الحاكم بشكل عام. وبرزت في أوروبا فكرة فصل الدين عن الدولة منذ نهاية ق17م، بسبب ظروف تاريخية مرت بها أوروبا، تجلت أبرز تلك العوامل في سلطة الكنيسة ورجال الدين في العصور الوسطى، ووقوفهم دائمًا إلى جانب الحكام الإقطاعيين، ومقاومتهم لأي تجديد علمي أو إصلاح سياسي، وعجز الكنيسة عن التأثير في المجتمع دينيًّا و دنيويا، بسبب أزمتها الدينية والأخلاقية والسياسية. وهو أمر ضاق به الحكام والمثقفون والشعوب على حد سواء. فتعالت دعوات

(1) ـ ابن سيده، المخصص. 5أجزاء، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، ط.4، دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ لبنان 1996م، 1: 277.
(2) ـ لؤي صافي، العقيدة والسياسة: معالم نظرية عامة للدولة الإسلامية. ط.3، منشورات الفرقان، البيضاء ـ المغرب 2002، ص. 118.
(3) ـ انظر: محمد كامل ليلة، المبادئ الدستورية العامة والنظم السياسية. ط.1، مؤسسة الرسالة، بيروت ـ لبنان 2006م، ص.223.
(4) ـ المكان نفسه.
(5) ـ محمد يوسف موسى، نظام الحكم في الإسلام: الإمامة ورياسة الأمة وما يتعلق بها من بحوث. تحقيق: حسين يوسف موسى، دار الفكر العربي، (بدون تاريخ)، ص.12.
(6) ـ إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار، المعجم الوسيط. جزآن، تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، (بدون تاريخ)، مادة: دال، 1:304.
(7) ـ انظر: R.Fossier, Le Moyen Age, T3, Le Temps des crises, Paris, 1989, p. 443.
(8) ـ صلاح عبد البديع شلبي، إقليم الدولة في الفكر الإسلامي والقانون الدولي. ط.1، مؤسسة الرسالة، بيروت ـ لبنان 2006م، ص.4.
(9) ـ انظر: B.Guenée, L'Occident aux 14ème et 15ème siècles. Edition paris, france 1971, pp. 79 – 80./ محمد بدر السنوسي، نشأة الدولة الحديثة في العصر الحديث. جزآن، دار الدعوة والثقافة، تونس 1998م، ص. 1: 215.

التحرر من سلطة رجال الدين. وحاول ملوك الممالك الأوروبية التخلص من سلطة بابا الكنيسة، ومنع تدخل الكنيسة في الحياة السياسية، وقد ظهر ذلك في معاهدة وستفاليا (شمال غربى ألمانيا) عام 1648م[1] والتي لم يشارك فيها رأس الكنيسة في روما، وكان له سلطان ديني على الملوك والأمراء، يصل إلى حد تهديدهم بالحرمان والطرد من رعويته الدينية[2]. والفصل بين الدين والسياسة دعت إليه الثورة الفرنسية عام 1789م، والحركات السياسية الليبرالية في أوروبا خلال ق19م[3]. ولقد نشأت الدولة القومية على أساس العرق، بدأت وحدة الممالك الأوروبية تتحقق على ذلك الأساس، فكانت الوحدة الإيطالية عام 1879م، ثم الوحدة الألمانية عام 1881م، وكان ذلك يتفق مع إزاحة الدين من الحياة السياسية[4].

وبكلمة، تختلف الدولة القومية عن الدولة الإسلامية . كما سنرى . في شكلها ونظامها ودستورها ومصدر السلطات فيها. وتتفق معها في أركانها الأساسية المتفق عليها: الإقليم، الشعب، والسلطة. فما مفهوم الدولة في الحقل السياسي الإسلامي؟.

ثالثا . مفهوم الدولة الإسلامية:

تقرر أن مفهوم الدولة الإسلامية يختلف في روحه عن مفهوم الدولة العصرية الأوربية، ويتفق معها في الأركان. فمتى نشأ هذا المفهوم في حقل السياسة الشرعية؟ وهل كان معروفا في بداية تأسيس الدولة على يد النبي ﷺ بالمدينة؟ أم أنه من المفاهيم الحادثة في حقل السياسة الشرعية؟.

قال لؤي صافي: "مصطلح الدولة لم يأخذ مفهومه السياسي المحدد في الأدبيات السياسية الإسلامية، إلا بعد مرور قرون عديدة على قيام المجتمع الإسلامي الأول. فقد استخدم علماء المسلمين الأوائل مصطلح دار الإسلام أو الأمصار، للإشارة إلى الأقاليم التابعة للسلطة الإسلامية: كما استخدموا مصطلحات الخلافة أو الإمامة أو الولاية، للدلالة على الهيئات السياسية المركزية للأمة"[5].

"دار الإسلام" هو المصطلح الشائع في كتابات المؤرخين قديما، كان يؤدي معنى الدولة بالمفهوم المعروف اليوم. و"دار الإسلام" هي :"الدار التي تجري عليها أحكام الإسلام، ويأمن من فيها بأمان المسلمين، سواء كانوا مسلمين أم ذميين"[6]. وقد استعمل مصطلح دار الإسلام في مقابل مصطلح دار الحرب، و"هي الدار التي لا تجري فيها أحكام المسلمين، ولا سلطان للمسلمين عليها"[7]. وكان هذا المصطلح هو الشائع في الكتابات السياسية والتاريخية. فاستعمله على سبيل المثال: السرخسي(ت286هـ/ 899م) في كتابه "شرح كتاب السير الكبير للمقريزي"، الطَّرَسوسي(ت758هـ/ 1357م) في "تحفة الترك فيما يجب أن يعمل في الملك"، ابن تيمية(ت728هـ/ 1328م) في "السياسة الشرعية"، الماوردي(ت450هـ/ 1058م) في "الأحكام السلطانية"، ابن حزم(ت456هـ/ 1064م) في "الفصل في الملل والأهواء والنحل"، ابن الأثير(ت699هـ/ 1299م) في "الكامل في التاريخ"، المسعودي(ت346هـ/ 957م) في "مروج الذهب"، اليعقوبي(ت292هـ/ 905م) في تاريخه، بدر الدين العيني(ت855هـ/ 1451م) في "عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان"، الذهبي(ت748هـ/ 1348م) في "تاريخ الإسلام"، أبو شامة المقدسي(ت665هـ/ 1267م) في "الروضتان في أخبار النورية والصلاحية"، المقريزي(ت845هـ/ 1441م) في "المواعظ والاعتبار"، ياقوت الحموي(ت626هـ/ 1229م) في "معجم البلدان"، ابن الوردي(ت749هـ/ 1349م) في "خريدة العجائب وفريدة الغرائب"، والإصطخري(ت346هـ/ 957م) في "المسالك والممالك". وغيرهم كثير. ثم فيما بعد، استبدل مصطلح "دار الإسلام" ومصطلح "دار الحرب" بمصطلح الدولة. وهذا هو السبب في كون "مفهوم الدولة لم ينضبط انضباطا دقيقا حتى منتصف القرن 8هـ عندما استطاع عبد الرحمن بن خلدون(ت808هـ/ 1406م). أن يطور مفهوم الدولة،

(1) ـ انظر:عثمان جمعة ضميرية، "آمال المسلمين..والمنظمات الدولية".مجلة البيان (تصدر عن المنتدى الإسلامي)، عدد 86، مارس 1995م، ص. 97.
(2) ـ نفسه، ص. 98.
(3) ـ انظر:عبد الله بن عبد المحسن التركي، مسؤولية الدول الإسلامية عن الدعوة.ط.1، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، 141هـ، ص. 55 وما بعدها.
(4) ـ محمد بن سعد، "التعريف بالأمكنة". مجلة البحوث الإسلامية (مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد)، عدد 88، رجب/ شوال 1430هـ، ص. 1. (بتصرف).
(5) ـ لؤي صافي، العقيدة والسياسة. مصدر سابق، ص.117./ انظر: عبد الوهاب المسيري، العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة، مجلدان، ط.1، دار الشروق، القاهرة ـ مصر 2002م، 2: 72.
(6) ـ عبد الوهاب خلاف، السياسة الشرعية أو نظام الدولة الإسلامية. ط.1، دار الفكر، دمشق ـ سورية 2002م، ص. 71.
(7) ـ عبد الكريم زيدان، أحكام الذميين والمستأمنين. ط.2، مؤسسة الرسالة، بيروت ـ لبنان 1982م، ص.19. (بتصرف).

من خلال دراسة القاعدة الاجتماعية التي ترتكز عليها السلطة في المجتمعات السياسية المعاصرة له، والمتقدمة عليه"[1]، وهذه القاعدة الاجتماعية، حسب ابن خلدون، هي العصبية[2].

ثم إن تعريف الدولة لدى العرب تطور بشكل كبير في التاريخ الحديث والمعاصر. وتأثر بشكل بالغ بالتجربة الأوربية والتصور السياسي الغربي. ولما كان "يؤدي تبني هذا التعريف، المنبني على التصور والتجربة السياسيين الغربيين، إلى نتيجتين خطيرتين. الأولى، التسليم بشرعية التقسيم الحالي للمناطق الإسلامية، وبالتالي قبول الخريطة السياسية التي تكرس مركزية الغرب، وتبعية المناطق الإسلامية"[3]، فقد اجتهد المفكرون الإسلاميون في وضع تعاريف وحدود تميز الدولة الإسلامية عن غيرها من الدول. فما وجه الاختلاف والتميز؟.

نجد أبا الأعلى المودودي(ت1399هـ/ 1979م) يركز على مبدأ السيادة والحاكمية في تعريفه للدولة الإسلامية، لأن "الحاكمية بكل معنى من معانيها لله تعالى وحده، فإنه هو الحاكم الحقيقي"[4]. فالدولة الإسلامية، عنده، هي الدولة التي تتعلق الحاكمية فيها بالله تعالى. وللخروج من الإشكال التاريخي الذي طرحه مفهوم الحاكمية لدى الخوارج[5]، وليتميز عن نظريتهم. فقد ميز بين الحاكمية القانونية والحاكمية السياسية، "فالحاكمية القانونية تتعلق بحق الله في التشريع للناس، بينما تتعلق الحاكمية السياسية بتنفيذ الأحكام الإلهية. والحاكمية القانونية خارجة عن نطاق الفعل الإنساني، في حين يمارس البشر الحاكمية التنفيذية نيابة عن الله عز وجل"[6]. إن مبدأ الحاكمية القانونية حسب المودودي هو الذي يميز الدولة الإسلامية عن غيرها.

ويرى حسن بسيوني، هو الآخر، "أن الدولة الإسلامية دولة قانونية، تقوم على التشريع الإسلامي وتهتدي به في أمور الدين والدنيا"[7]. ويرى في هذه القانونية السمة المميزة لها. قال: "تتسم الدولة الإسلامية بأنها دولة قانونية، إذ تسود فيها أحكام الشرع الإسلامي، والذي يستمد مصادره، من القرآن الكريم باعتباره الدستور الأعلى، الذي يبين الحقوق ويحدد الواجبات، ويرسم للدولة القواعد الكلية والمبادئ العامة، التي تنظم شؤون الأفراد، وتأتي السنة كمصدر تال له"[8]. هذه الدولة الإسلامية القانونية "يخضع الجميع فيها حكاما ومحكومين لأحكام التشريع الإسلامي"، وبهذا فهي "أسبق الدول قاطبة في التمتع بهذه السمة وتلك الخاصية"[9]. ومن مبدأ القانونية، هذا، تستمد الدولة مشروعيتها السياسية وشرعيتها الإسلامية. "والشرعية الإسلامية تعني أن تكون شريعة الله هي الحاكمة، وأن يكون الدين كله لله بلا تجزئة"[10]. ومن سمات هذه الشرعية:" أنها ربانية، شاملة، عادلة، متوازنة، فعالة"[11]. أما لؤي صافي فقد وجد في المفهوم الذي أعطاه ابن خلدون (ت808هـ/ 1406م) للدولة، المدخل الصحيح لتعريف الدولة الإسلامية. وانتهى إلى التعريف الآتي: "الدولة الإسلامية – هي – البنية السلطوية للأمة، التي توجه الفعل السياسي وتحدده وفق منظومة المبادئ السياسية الإسلامية"[12].

وإن التركيز على مبدأ القانونية والشرعية ومنظومة المبادئ الإسلامية في تعريف الدولة الإسلامية لا يلغي بحال من الأحوال أركان الدولة: الإقليم، الشعب، والسلطة التي ينص عليها القانون الدستوري الوضعي. فالدولة الإسلامية تضمنتها منذ نشأتها الأولى.

(1) ـ لؤي صافي، العقيدة والسياسة. مرجع سابق، ص. 118.
(2) ـ ابن خلدون، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر. ط.2، تحقيق: خليل شحادة، دار الفكر، بيروت ـ لبنان 1988م، ص. 164.
(3) ـ نفسه، ص. 121.
(4) ـ أبو الأعلى المودودي، نظرية الإسلام وهديه في السياسة والقانون والدستور. ط.1، مؤسسة الرسالة، بيروت ـ لبنان 2004م، ص. 211.
(5) ـ انظر: أبو يوسف الفسوي، المعرفة والتاريخ. مصدر سابق، 1: 522 ـ 523./ ابن أَعْثَم، الفتوح. مصدر سابق، 7: 63./ المقدسي، البدء والتاريخ. مصدر سابق، 5: 223./ ابن العبري، تاريخ مختصر الدول. مصدر سابق، ص. 107.
(6) ـ ابن العبري، تاريخ مختصر الدول. مصدر سابق، ص. 211. (بتصرف).
(7) ـ حسن السيد بسيوني، الدولة ونظام الحكم في الإسلام. ط.1، عالم الكتب، القاهرة ـ مصر 1985م، ص. 100.
(8) ـ نفسه، ص. 39.
(9) ـ المكان نفسه. (بتصرف).
(10) ـ نفسه، ص. 41 ـ 42.
(11) ـ المكان نفسه. (بتصرف).
(12) ـ لؤي صافي، العقيدة والسياسة. مرجع سابق، ص. 121.

وعلى هذا يؤكد محمد موسى حين يقول: "إنه باستقرار الرسول ﷺ وأصحابه في المدينة، واتخاذها وطنا لهم ومقاما دائما، تم للعرب والمسلمين إقامة دولة لها أركانها ومقوماتها، دولة يشير القرآن والسنة إلى وجوب قيامها وينطبق عليها التعريف القانوني للدولة، دولة لها إمامها/ رئيسها الذي يخضع له المسلمون جميعا، على اختلافهم في الأصول، والأجناس، والألوان"[1]. وهذا المعطى التاريخي يوجد من لا يسلم به ممن يعتبر فقط "أن الجماعة المسلمة، في حياة الرسول ﷺ، بالمدينة كادت تكون دولة بمعناها القانوني الصحيح"[2]. أي أنها لم تكن كذلك. أو ممن يذهب إلى أبعد من ذلك، ويرى أن رسول الله ﷺ لم يؤسس دولة، وهو يدعو إلى فصل الدين عن الدولة. وشيخ هذه الطائفة علي عبد الرازق(ت1386هـ/ 1966م) وهو شيخ أزهري دعا إلى الفصل بين الدين والسياسة الشرعية في كتابه الشهير "الإسلام وأصول الحكم" الذي أصدره سنة 1926م[3].

بكلمة، لقد تبنى فكرة فصل الدين عن الدولة غير قليل من القوميين والعلمانيين واللائكيين العرب، ومن هنا جاءت هذه الورقة البحثية لبيان حقيقة التكامل بين الدعوة والدولة، ووظائف كل منهما. فما علاقة الدعوة بالدولة في الإسلام؟.

المبحث الثاني: علاقة الدعوة بالدولة في الإسلام

لتحديد علاقة الدولة الإسلامية بالدعوة[4] إلى الله، يحتاج الأمر إلى معرفة التصور الإسلامي الصحيح لعلاقة الدولة بالدين والدعوة له. وتحديد مسؤولية الدولة الإسلامية عن الدعوة إلى الله. فما وجه العلاقة بين الدعوة والدولة؟.

الدليل من القرآن الكريم ومن السنة النبوية ومن أقوال العلماء المسلمين على أن "الإسلام دين ودولة" معا، واضح وصريح. وقد "أجمع الفقهاء والمؤرخون زمنا طويلا على القول بمضمون هذا المبدأ، الذي بين بإيجاز كيان الدولة الإسلامية، فجميع كتب الفقه والمدونات التاريخية لا تحيد عن فكرة الجمع بين الحقلين الروحي والزمني"[5]. إلا ما شذ عن الإجماع، والشاذ لا يعتد به في الفقه.

حقيقة التكامل بين الدعوة والدولة اعترف بها المنصفون من المستشرقين، أيضا، وبين أيدينا أدلة على ذلك. وتقديم الدليل من أقوال غير المسلمين حول هذا المبدأ يزيد الدليل قوة إلى قوته الذاتية. توصل فتزجرالد/Fitzgerald (ت1901م) إلى أن "الإسلام ليس دينا فحسب، ولكنه نظام سياسي أيضا (يقول:) وعلى الرغم من أنه قد ظهر في العهد الأخير بعض أفراد من المسلمين، ممن يصفون أنفسهم بأنهم عصريون، يحاولون أن يفصلوا بين الناحيتين، فإن صرح التفكير الإسلامي كله قد بني على أساس أن الجانبين متلازمان، لا يمكن أن يفصل أحدهما عن الآخر"[6]، واعترف كارلو ألفونسو نلينو/Garlo Alfonso Nallino (ت1357هـ/ 1938م) أن رسول الله "أسس في وقت واحد دينا ودولة، وكانت حدودها متطابقة طول حياته"[7]. وعبر يوسف شاخت Joseph Schacht (ت1969م) عن الدور السياسي للإسلام بالقول: "إن الإسلام يعني أكثر من دين، إنه يمثل أيضا نظريات قانونية وسياسية"[8]، ويضيف: "أنه نظام كامل من الثقافة يشمل الدين والدولة معا"[9]. وبالوضوح نفسه يعبر ستروتمان/Strootman على أن "الإسلام ظاهرة دينية وسياسية، إذ أن مؤسسه كان نبيا، وكان حاكما مثاليا خبيرا بأساليب الحكم"[10]. ويعزز قوله توماس وُوكَرْ آرنلد Thomas Walker: Arnold (ت1349هـ/ 1930م). قال: "كان النبي–ﷺ– رئيسا للدين، ورئيسا للدولة"[11].

ولقد كان هذا موقف الكثير من الغربيين (الموضوعيين) أمثال: مرمادوك بكتال / Marmaduke Pickthall/ (ت1936م)، أميل درمنجهم /Emile Dermenghem (ت1971م)، أناتول فرانس/ Anatole France (ت1924م)، توماس كارليل Thomas

(1) ـ محمد يوسف موسى، نظام الحكم في الإسلام. مرجع سابق، ص. 18.
(2) ـ نفسه، ص. 15.
(3) ـ انظر: أنور الجندي، المعارك الأدبية. مكتبة الأنجلو المصرية، مصر 1983م، ص. 334.
(4) ـ انظر الوثيقة 2: خطاطة تبين تكامل الدعوة والدولة في الإسلام، ص. 35.
(5) ـ محمود عبد المولى، أنظمة المجتمع والدولة في الإسلام. ط.1، مؤسسة الرسالة، بيروت ـ لبنان 2006م، ص. 53.
(6) ـ محمد ضياء الدين الريس، النظريات السياسية الإسلامية.ط.1، دار إحياء التراث العربي، بيروتـ لبنان 1417هـ/ 1996م، ص. 24- 25. بتصرف.
(7) ـ المكان نفسه. (بتصرف).
(8) ـ المكان نفسه. (بتصرف).
(9) ـ المكان نفسه. (بتصرف).
(10) ـ أحمد عارف، الحكم في الإسلام. ط.1، مكتبة القلم، حلب ـ سوريا 1996م، ص. 121.
(11) ـ المكان نفسه. (بتصرف).

Carlyle (1881م)، والباحثة الإيطالية لورافشيا فاغليرى / Laura Vagliere(1989م)، الفيلسوف الأمريكى أرثر كين/ Arthur James Cain/ (1999م)، اللادى إيفلين كوبولد/Eveline Kobold، والألمانية فاطمة سي لامير، البرفسور الإنجليزي هارون مصطفى ليون/ Haroun lion، الباحثة المسيحية مارى أوليفر/Mary Oliver، دي لامارتين/ Alphonse de Lamartine(ت1869م)، الشاعر الألماني يوهان غوته/Johann Wolfgang von Goethe (ت1832م)، الكاتب الأمريكى مايكل هارت/Michael Heart، ليبولد فايس(محمد أسد)/Leopold Weiss (1992م). المؤلف الأمريكى لوثرب ستودارد/ Lothrop Stoddard (ت1950م)، والألمانية منى عبد الله ماكلوسكى/Mc Cluskosy ، ول ديورانت/William James Durant (ت1981م)[1]، والمسيحي اللبنانى نصرى سلهب الذي قال: "إن الغربي لا يفهم الإسلام حق فهمه، إلا إذا أدرك أنه أسلوب حياة تصطبغ به معيشة المسلم ظاهرا وباطنا، وليس مجرد أفكار أو عقائد يناقشها بفكره"[2]، وويلز/Herbert George Wells (ت1946م)الذي قال: "كل دين لا يسير مع المدنية فاضرب به عرض الحائط، ولم أجد دينا يسير مع المدنية أنّى سارت سوى دين الإسلام"[3]. وكذلك هنرى دي شاميون/ henry de CHAMION الذي تحدث عن مدنية الإسلام، وأسف على توقف الفتوحات عند مشارف فرنسا. قال: "لولا انتصار جيش شارل مارتل/ Charles Martel(ت741م) الهمجى على العرب في فرنسا، فى معركة تور/ معركة بلاط الشهداء(732م) على القائد الإسلامي عبد الرحمن الغافقى(ت114هـ/ 732م)، لما وقعت فرنسا فى ظلمات العصور الوسطى، ولما أصيبت بفظائعها، ولما كابدت المذابح الأهلية الناشئة عن التعصب الدينى، ولولا ذلك الانتصار البربري لنجت إسبانيا من وصمة محاكم التفتيش، ولما تأخر سير المدنية ثمانية قرون بينما كنا مثال الهمجية"[4].

الدولة في الإسلام تقوم على الدين والدعوة إليه، وتطبيق أحكامه وحدوده، وحراسة أهله وبلادهم، وبين الدعوة والدولة علاقة تلازمية نموذجية (مثالية) تختلف عن كل النظم السياسية والدينية قديمًا وحديثًا، مما ينبغي أن يكون واضحًا لا لبس فيه، حتى لا تستعار مصطلحات غير إسلامية، فيقع الخلط، وتطبق النظريات الغربية على مجتمعات إسلامية. الدعوة إلى الله عز وجل غاية الدولة الإسلامية، وتطبيق أحكام الشرع هو الغرض المنشود. وشكل النظام الإسلامي هو الذي يميزها عن غيرها من الدول والحكومات. والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو الأساس المتين الذي بنيت عليه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية(ت728هـ/ 1328م): "إذا كان جماع الدين وجميع الولايات هو أمر ونهي، فالأمر الذي بعث الله به رسوله هو الأمر المعروف، والنهي الذي بعثه به هو النهي عن المنكر، وهذا نعت النبي والمؤمنين"[5]. ويقول: "وجميع الولايات الإسلامية إنما مقصودها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، سواء في ذلك ولاية الشرطة، وولاية الحكم، أو ولاية المال، وهي ولاية الدواوين المالية، وولاية الحسبة"[6]، ويضيف: "والولايات كلها الدينية مثل إمرة المؤمنين، وما دونها من ملك ووزارة وديوانية سواء كانت كتابة خطاب أو كتابة حساب المستخرج أو مصروف أرزاق المقاتلة أو غيرهم، وبكل إمارة حرب وقضاء وحسبة، وفروع هذه الولايات إنما شرعت للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"[7]. قال القرطبي(ت671هـ/ 1273م): "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كان واجبا في الأمم المتقدمة، وهو فائدة الرسالة وخلافة النبوة"[8]. وقال أيضا: "ثم إن الأمر بالمعروف لا يليق بكل أحد، وإنما يقوم به السلطان؛ إذ كانت إقامة الحدود إليه، والحبس والإطلاق له، والنفي والتغريب، فينصب في كل بلدة رجلا صالحا قويا عالما أمينا ويأمره بذلك،

(1) ـ انظر: حسين حسيني معدى، الرسول ﷺ في عيون غربية منصفة. ط.1، دار الكتاب العربى، دمشق ـ سوريا 1419هـ، ص. 74 وما بعدها.
(2) ـ نفسه، ص. 79- 80.
(3) ـ نفسه، ص. 74 وما بعدها.
(4) ـ المكان نفسه.
(5) ـ أحمد ابن تيمية، الحسبة في الإسلام أو وظيفة الحكومة الإسلامية. ط.1، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان (بدون تاريخ)، ص. 11.
(6) ـ نفسه، ص. 11.
(7) ـ نفسه، ص. 14 ـ 15.
(8) ـ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن. 20 جزء، ط.2، دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ لبنان 1985م، 8: 203.

ويمضي الحدود على وجهها من غير زيادة. قال الله تعالى: ﴿الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر﴾ [1]"[2].

ولقد اقترنت دعوة التوحيد بالوحدة السياسية في حياة نبيّ الرَّحمةِﷺ، وكان للدعوة الإسلامية أثرها الكبير في بسط سلطان الإسلام على شبه الجزيرة العربية كاملاً وتاماً. وكان لها أثرها على قوة نظام الدولة وقوة رجالها. وقد رأى ابن خلدون(808هـ/ 1406م) أن الدولة التي تقوم على الدعوة تكون قوية البناء شديدة التماسك مهيبة الجانب، بحيث إن الدعوة الدينية تزيد الدولة في أصلها قوة على قوة العصبية، التي كانت لها من عددها، قال: "والسبب في ذلك... أن الصبغة الدينية تذهب بالتنافس والتحاسد، الذي في أهل العصبية وتفرد الوجهة إلى الحق. فإذا حصل لهم الاستبصار في أمرهم لم يقف لهم شيء، لأن الوجهة واحدة والمطلوب متساو (عند جميعهم)، وهم مستميتون عليه، وأهل الدولة التي هم طالبوها. وإن كانوا أضعافهم فأغراضهم متباينة بالباطل، وتخاذلهم لتقية الموت حاصل، فلا يقاومونهم . وإن كانوا أكثر منهم . بل يغلبون عليهم ويعاجلهم الفناء بما فيهم من الترف والذل"[3]، فالأولى التي هي الدعوة، تجمع الناس على الله وتجعلهم على قلب رجل واحد، والثانية التي هي العصبية، تجمعهم على الدنيا فيتنافسوها. وهذا ما وقع للمسلمين مع الكفار في كل المعارك. كانت جيوش المسلمين قليلة العدد والعتاد وجموع المشركين كثيرة العدد والعدة، فكانت الدولة في المال والحرب والنصر للمسلمين، لما كان المسلمون أصحاب دعوة دينية، اتحدت وجهتهم وصغرت الدنيا في أعينهم، وطلبوا الشهادة، أما المشركون فحرصهم على الدنيا ينشر في صفوفهم الخذلان والخوف من الموت.

هكذا كانت قوة التوحيد السياسي لشبه الجزيرة في العهد النبوي من أعظم نتائج الدعوة، فقد حدث ذلك من خلال تلك المعارك التي خاضها المسلمون ضد أعداء الدعوة، رغم عدم تكافؤ القوة العسكرية بين الطرفين. وقد ذكر الله في القرآن الكريم المعارك المصيرية في العهد النبوي، وأولها غزوة بدر(2هـ)[4]، أول صدام ديني وسياسي بين الإيمان والكفر. وغزوة أحد(3هـ)[5]، وغزوة الأحزاب(5هـ)[6]، وغزوة حنين(8هـ)[7]، ليبين الله للمسلمين العبر الجليلة من تلك الأحداث، ويؤكد على الدور السياسي لرسالة الإسلام. لقد قدمت قيادة الرسول للحملات الجهادية دليلا على اقتران الدعوة إلى الله بالوحدة السياسية، التي تحققت فيما بعد، ودليلا على أن "العقيدة هي القاعدة الصلبة، التي تتأسس عليها الوحدة السياسية للأمة"[8]. كما ذهب إلى ذلك لؤي صافي، وأن "الأمة هي القاعدة التي يقوم عليها البناء السياسي الإسلامي"[9]. في تكامل وترابط وثيق.

لقد قامت الدولة بشبه الجزيرة العربية على عناصرها القانونية؛ الشعب، والأرض، والسلطة، والدستور. وكل نظمها الأساسية مستمدة من القرآن الكريم، ومن أحاديث الرسول ﷺ وسيرته المطهرة، على شكل قواعد كلية تنظم شؤون الحياة كلها؛ علاقات الناس بعضهم ببعض، وعلاقتهم بالدولة والمجتمع، وعلاقة المجتمع المسلم بغيره من المجتمعات التي تسالمه أو تحاربه.

لا شبهة في قيام الدولة الإسلامية الأولى على الدين، ولا شبهة في أن أهم واجباتها كان الدعوة إلى الله. كانت الدعوة إلى سبيل الله، هي التنظيم الاجتماعي الجديد في هذه الدولة، من أجل أن يكون المسلم في هذا المجتمع، هو الإنسان الذي شرفه الله تعالى بالخلافة في الأرض، لعبادة الله وحده دون شريك، وتعمير الأرض بالحق والخير والسلام، ولقد كان إمام الدعاة ﷺ، هو الذي تولى تربية المجتمع الإسلامي الأول وتعليمه، وعلى يده الشريفة تعلم الصحابة، وجعلهم أهلا لحمل رسالة الدعوة وأعباء الدولة. في السنوات

(1) ـ الحج: من الآية 41.
(2) ـ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن. مصدر سابق، 4: 47.
(3) ـ ابن خلدون، ديوان المبتدأ والخبر. مصدر سابق، 1: 198.
(4) ـ انظر: الآية 123 من سورة آل عمران.
(5) ـ انظر: الآية 36 من سورة الأنفال.
(6) ـ انظر: الآية 22 من سورة الأحزاب.
(7) ـ انظر: الآية 25 من سورة التوبة.
(8) ـ لؤي صافي، العقيدة والسياسة. مرجع سابق، ص. 79.
(9) ـ نفسه، ص. 83.

العشر التي أقامها الرسول الكريم ﷺ في المدينة، نما المجتمع الإسلامي نموًّا كبيرا، بحسب أصدق مقاييس النمو البشري ماديًّا وروحيا، واتسعت المدينة المنورة وزاد العمران فيها. واتضحت ملامح الحضارة الواعدة من شبه الجزيرة العربية.

الخاتمة

في ختام هذه الوقفة مع "العلاقة بين الدعوة والدولة في الإسلام" نسجل أبرز النتائج التي خلصت إليها الدراسة:

- في المبحث الأول الخاص بمفهوم الدولة خلصنا إلى تقارب المعنيين اللغوي والاصطلاحي فكلمة دولة لا تخرج عن أحد معنيين. المعنى الأول مرتبط بالاستخدام الذي ورد في القرآن الكريم، حيث استخدمت كلمة دولة (بضم الدال) للإشارة إلى الهيمنة الاقتصادية لفئة على فئة أخرى، بينما يرتبط المعنى الثاني بالاستخدام الذي أصبح شائعا في مرحلة لاحقة عندما استخدمت كلمة دولة (بفتح الدال) للإشارة إلى الهيمنة السياسية والعسكرية لفئة من فئات المجتمع على الفئات الأخرى. ويتضح الترابط بين المعنيين عند ملاحظة عدم انفكاك الهيمنة الاقتصادية عن الهيمنة السياسية في الغالب في ظل سلطة سياسية حاكمة في إقليم جغرافي معين.

وخلصنا أيضا إلى أن الدولة الإسلامية تختلف في روحها ونظامها ودستورها ومصدر السلطات فيها عن **الدولة** القومية الحديثة، وتتفق معها في أركانها الأساسية المتفق عليها الإقليم، الشعب والسلطة. ذلك أن **الدولة** الإسلامية **دولة** قانونية، تقوم على التشريع الإسلامي وتهتدي به في أمور الدين والدنيا، يخضع الجميع فيها حكاما ومحكومين للقانون الإسلامي الرباني، الشامل، العادل، المتوازن.

- في المبحث الثاني المتعلق ب"علاقة الدعوة بالدولة في الإسلام" أبرزنا التكامل بين الدعوة والدولة وأنها حقيقة علمية اعترف بها بعض المستشرقين، أيضا، ومنهم فتزجرالد/Fitzgerald وكارلو ألفونسو نلينو/Garlo Alfonso Nallino ويوسف شاخت Joseph Schacht وستروتمان/Strootman وتوماس وُوكَرْ آرنلد/ Thomas Walk Arnold ومرمادوك بكتال/ Marmaduke Pickthall وإميل درمنجهم/Emile Dermenghem وأناتول فرانس/ Anatole France وتوماس كارليل Thomas Carlyle. وخلصنا إلى أن الدعوة والدولة بينهما علاقة ترابط وثيق تختلف عن كل النظم السياسية والدينية قديمًا وحديثًا، مما ينبغي أن يكون واضحًا لا لبس فيه. فالدعوة إلى الله عز وجل غاية الدولة الإسلامية والدولة في الإسلام تقوم على الدين والدعوة إليه، وتطبيق أحكامه وحدوده، وحراسة أهله وبلادهم.

بكلمة، تلك كانت أبرز نتائج الدراسة، وهي محاولة من بين محاولات ودراسات تهدف إلى بناء تصور علمي واضح عن الإسلام دعوة ودولة. فالله تعالى نسأل التوفيق والسداد والعلم النافع. ونصلي ونسلم على الرحمة المهداة سيدنا محمد وعلى آله وصحابته أجمعين.

"رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ" البقرة: 201

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

1- الآجُرِّيُّ، الشريعة. 5أجزاء، تحقيق: عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، ط.2، دار الوطن، الرياض، 1999م.

2- ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر. 5 أجزاء، تحقيق: محمود محمد الطناحي وطاهر أحمد الزاوي، المكتبة العلمية، بيروت، 1979.

3- إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار، المعجم الوسيط. جزآن، تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، (بدون تاريخ).

4- أبو هلال العسكري، معجم الفروق اللغوية. تحقيق: بيت الله بيات،ط.1،مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم1412هـ.

5- أبو جعفر الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن. 24جزء، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط.1، مؤسسة الرسالة، لبنان،2000م.

6- الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. 6أجزاء، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط.4، دار العلم للملايين، بيروت، 1987م.

7- حمد الخطابي، غريب الحديث. 3أجزاء، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي, دار الفكر، 1982م.

8- الزمخشري، أساس البلاغة. جزآن، تحقيق: محمد باسل عيون السود، ط.1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.

9- ابن السكيت، ترتيب إصلاح المنطق. رتبه وقدم له وعلق عليه: محمد حسن بكائى، ط.1، مجمع البحوث الإسلامية، مؤسسة الطبع والنشر في الأستانة، إيران 1412هـ.

10- ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم. 11جزء، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ط.1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م.

11- صلاح عبد البديع شلبي، إقليم الدولة في الفكر الإسلامي والقانون الدولي. ط.1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2006م.

12- عثمان جمعة ضميرية، "آمال المسلمين.. والمنظمات الدولية". مجلة البيان (تصدر عن المنتدى الإسلامي)، عدد 86، مارس 1995م.

13- عبد الله بن عبد المحسن التركي، مسؤولية الدول الإسلامية عن الدعوة. ط.1، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، 1416هـ.

14- لؤي صافي، العقيدة والسياسة: معالم نظرية عامة للدولة الإسلامية. ط.3، منشورات الفرقان، الدار البيضاء، 2002.

15- عبد الوهاب المسيري، العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة، مجلدان، ط.1، دار الشروق، القاهرة،2002م.

16- ابن منظور، لسان العرب. 15جزء، ط.3، دار صادر، بيروت، 1414هـ.

17- مرتضى الزَّبيدي، العروس من جواهر القاموس. تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، (بدون تاريخ).

18- محمد كامل ليلة، المبادئ الدستورية العامة والنظم السياسية. ط.1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2006م.

19- محمد يوسف موسى، نظام الحكم في الإسلام: الإمامة ورياسة الأمة وما يتعلق بها من بحوث. تحقيق: حسين يوسف موسى، دار الفكر العربي، (بدون تاريخ).

20- محمد بدر السنوسي، نشأة الدولة الحديثة في العصر الحديث. جزآن، دار الدعوة والثقافة، تونس 1998م.

21- محمد بن سعد، "التعريف بالأمكنة". مجلة البحوث الإسلامية (مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد)، عدد 88، رجب/ شوال 1430هـ.